277590 ـ يقوم بتصميم الملابس والترويج لها وتقوم شركة بطباعة التصميم على القميص وبيعه . ويسأل عن الحكم

السؤال

هناك موقع يمكنك من تصميم ألبسة وأقمصة ، ثم يعطيني رابط تصميمي لتروج له ، بعد أن أروج له رابط التصميم يأتي المستهلك ، ويشتري القميص المصمم من طرفي أي من موقعي ، فتقوم الشركة أوتوماتكيا بطبع تصميمي على القميص بدون تدخل مني ، وترسله إلى المستهلك مقابل عمولة معلومة تقتطعه من المبلغ الذي وضعته أنا مسبقا على القميص ، أي عملي مقتصر على التصميم والترويج فقط ، والباقي تقوم به الشركة أوتوماتكيا. فهل هذا التعامل جائز ؟ أم إنه مرتبط بحديث حكيم بن حزام حيث قال: " أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يأتيني الرجل يسألني من البيع ما ليس عندي ، أبتاع له من السوق ثم أبيعه؟ قال: (لا تبع ما ليس عندك) رواه الترمذي والنسائي وأحمد ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج عليك في عمل تصاميم للألبسة وغيرها ما دامت ألبسة مباحة، فليس لك أن تصمم ما يستعان به على الحرام كألبسة التبرج.

وما تأخذه على ذلك من مال هو أجرة على العمل.

ولا حرج أن ينضاف إلى ذلك الدعاية لهذه الألبسة.

والذي فهمناه من سؤالك أن التصميم والدعاية منك ، وأما القميص فإنه ملك للشركة، وأنها تطبع التصميم على القميص وترسله للزبون.

وعليه : فإنك مجرد وكيل عن الشركة ، في عقد الاستصناع ، فإن الزبون يأتيك ويطلب قميصا يوضع عليه تصميم يختاره .

فلا حرج أن تتفق معه على ذلك نيابة عن الشركة، سواء دفع الزبون المال عند العقد ، أو دفع بعضه، أو أجله حتى يتم وضع التصميم ؛ فكل ذلك جائز في عقد الاستصناع.

وينظر: جواب السؤال رقم : (2146) .

ولا حرج أن تأخذ عمولة على هذه الوكالة.

فالحاصل أنك تأخذ أجرا على أمرين:

الأول: التصميم، والدعاية.

والثاني: الوكالة في التعاقد مع الزبائن لصالح الشركة.

ولا يدخل تصرفك هذا في بيع الإنسان ما لا يملك؛ لأنك لست بائعا، بل أنت وكيل عن هذه الشركة ، كما تقدم.

والله أعلم.